

2024 / 32 .

| |
|---------------------------------------|
| واردات عدد |
| 19 افريل 2024 |
| مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي |

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على عقد الضمان المبرم بتاريخ 22 ديسمبر 2023 بين الجمهورية التونسية ومؤسسة القروض من أجل إعادة الاعمار الألمانية والمتعلق بالقرض المسند للشركة التونسية للكهرباء والغاز للمساهمة في تمويل مشروع الربط الكهربائي بين تونس وأوروبا

فصل وحيد:

تتم الموافقة على عقد الضمان الملحق بهذا القانون والمبرم بتونس بتاريخ 22 ديسمبر 2023 بين الجمهورية التونسية ومؤسسة القروض من أجل إعادة الاعمار الألمانية والمتعلق بالقرض المسند للشركة التونسية للكهرباء والغاز بمبلغ قدره 35 مليون (35.000.000) أورو للمساهمة في تمويل مشروع الربط الكهربائي بين تونس وأوروبا.

2024 / 32 .

شرح أسباب 2024/32.

(عقد ضمان القرض الخاص بمشروع الربط الكهربائي بين تونس وأوروبا المبرم بين حكومة الجمهورية التونسية ومؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية)

- أبرمت حكومة الجمهورية التونسية ممثلة في وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ومؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية KFW بتاريخ 22 ديسمبر 2023، عقد ضمان القرض الخاص بمشروع الربط الكهربائي بين تونس وأوروبا (ELMED) بقيمة 35 مليون أورو (35.000.000 أورو) والذي تشرف على تنفيذه الشركة التونسية للكهرباء والغاز (STEG) عن الجانب التونسي.

- تلتزم حكومة الجمهورية التونسية بموجب هذا العقد بضمان الإيفاء المنتظم بواجب تسديد أقساط القرض المذكور وذلك بشكل مستقل وغير قابل للإلغاء وبما لا يتضمن أي استثناء أو اعتراض. وفي صورة عدم قيام الطرف المقترض، وهو الشركة التونسية للكهرباء والغاز (STEG)، بالتسديد تكون حكومة الجمهورية التونسية ملزمة بدفع القسط المتعين في الموعد المتفق عليه وبالعملة المتفق عليها (اليورو).

- يتولى الجانب الضامن للقرض وهو حكومة الجمهورية التونسية، ضمن الأجل المضبوطة وحسب الحاج تامين التمويل الإضافي للمشروع.

- لا تتطلب التحويلات أو الإضافات المدخلة على عقد القرض موافقة الجانب الضامن إلا متى تعلقت بواجبات الدفع المضمنة بالبند الثاني.

- يعلم الطرفان كتابيا بالتنقيحات المدخلة على فصول هذا العقد ويتم اعتماد تاريخ التوصل بها من الطرفين على العناوين المبينة أو المعلم بها بينهما. وفي صورة انتهاء فاعلية فصل من فصول هذا العقد، فإنها لا تؤثر في شيء على باقي فصوله ويمكن تعويضها بمقتضيات تتطابق مع موضوع العقد.

- يخضع هذا العقد للقوانين الجاري بها العمل في جمهورية ألمانيا الفيدرالية. وفي صورة وجود خلاف، فإنه يقع اللجوء إلى محكمة تحكيم للبت فيها بصفة حصرية ونهائية، استنادا إلى قواعد التحكيم المعمول بها في الغرفة الدولية للتجارة (CCI) ويتم البت في الملف بفرانكفورت باللغة الإنجليزية.

- تم إبرام عقد القرض، موضوع الضمان، بتاريخ 21 ديسمبر 2023 بناء على محضر جلسة المفاوضات للتعاون من أجل التنمية بين حكومتي الجمهورية التونسية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الموقع يوم 29 نوفمبر 2023 بتونس.

| |
|--------------------|
| واردات عدد |
| 19 افريل 2024 |
| B |
| مجلس نواب الشعب |
| مكتب الضبط المركزي |

2024/32.

- يهدف هذا القرض إلى تمويل الجزء الممتد على الأراضي التونسية من خط الربط تحت الماء للضغط العالي والكهرباء المتصل بطول 200 كلم وسعة 600 ميغاوات، وذلك بين الشبكتين الكهربائيتين في كل من تونس وإيطاليا.

- إلى جانب مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية (KW) ، يساهم أيضا في تمويل المشروع كل من البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (BERD).

- تم التنصيص على الجوانب العملية المتعلقة بتنفيذ المشروع وبكيفية صرف مبلغ القرض ضمن الاتفاقية المنفصلة الممضاة بنفس تاريخ إمضاء عقد القرض يوم 21 ديسمبر 2023.

- يتكفل الجانب التونسي، وهو الجهة المستدينة، بكل الضرائب والأداءات العمومية الأخرى، إلى جانب الحقوق الجمركية، وذلك ضمن اعتمادات خارجة على نطاق المبلغ المرصود للقرض الحالي. كما يأخذ على عاتقه كلفة تحويل الاعتمادات المالية وعملية الصرف.

يتولى الجانب الممول، وهو مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية صرف مبلغ المساعدة على مراحل حسب نسبة تقدم المشروع بناء على طلب اعتمادات (Appel de fonds) في الغرض من قبل الجانب المستفيد من القرض وهو الجانب التونسي.

- يقع تسديد القرض، الذي توظف عليه نسبة فائدة سنوية قدرها 2%، وذلك بمعدل مرتين سنويا بتاريخ 15 ماي و15 نوفمبر انطلاقا من سنة 2034 وإلى حدود سنة 2053 وفق 40 قسطا، وفق جدول السداد المنصوص عليه في عقد القرض المذكور.

- يمكن للجانب التونسي التخلي عن تسديد مبالغ الدين غير المستعملة وفق الشروط المنصوص عليها بالفصل الثامن وكذلك يمكن له تسديد القرض كليا أو جزئيا في موعد سابق لأوانه.

- لا يتسنى لمؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية (KfW) وقف التمويل إلا في حالات سبع منصوص عليها بالعقد ومن بينها بالخصوص تعليق إحدى المؤسستين المقرضتين الأخرين وهما البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية مساهمتها في الاعتمادات الخاصة بالمشروع (BERD).

- يتولى الجانب التونسي إبلاغ مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار الألمانية (KfW) في الإبان ومبادرة منه بأية ظرفية من شأنها أن تؤدي لاستحالة تنفيذ أو استغلال أو استكمال المشروع أو تهدد ذلك بشكل جدي.

- يمكن للجهة الممولة وقف التمويل انطلاقا من تاريخ 30 ديسمبر 2029.

- يخضع هذا العقد للقوانين الجاري بها العمل بجمهورية ألمانيا الاتحادية.

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المعروض.